

شروط الاستفادة من التكوين المحلي لبرنامج رفيق

■ الأُسْر:

- وثيقة معبأة (نموذج أ) للمعني بالأمر أب أو أم أو ولي الأمر؛
- نسخة من التشخيص الطبي للتوحد.

■ العاملون بالمراكز المتخصصة:

يفتح التكوين لفائدة:

- مربّي(ة) Educateur (trice) :
- مختص في تقويم النطق Orthophoniste :
- مختص النفس حركي (ne) Psychomotricien :
- مختص الترويض Kinésithérapeute :
- أخصائي نفسي. Psychologue.

■ الوثائق:

- وثيقة (نموذج ب) معبأة وموقعة ومختومة من رئيس جمعية عاملة في مجال الإعاقة؛
- نسخة من شهادة البكالوريا على الأقل؛
- نسخة من البطاقة الوطنية.

■ مساعِدو الحياة المدرسية/ الحياة الاجتماعية:

يفتح التكوين لفائدة العاملين لدى الأسر كمساعدي للحياة المدرسية أو الحياة الاجتماعية AVS:

■ الوثائق:

- وثيقة (نموذج ج) معبأة وموقعة من الأب أو الأم، تثبت أن المهني يشتغل في مجال التوحد؛
- نسخة تشخيص للتوحد للشخص المعني؛
- نسخة من شهادة البكالوريا على الأقل؛

■ الأطر الصحية والتعليمية في القطاع العام:

يفتح التكوين لفائدة:

- طبيب (ة) Médecin :
- مختص في تقويم النطق Orthophoniste :
- مختص النفس حركي (ne) Psychomotricien :
- مختص الترويض Kinésithérapeute :
- ممرض (ة) الطب النفسي
- أخصائي نفسي. Psychologue.
- مدرس (ة) .

■ الوثائق:

- وثيقة (نموذج د)؛
- شهادة العمل